

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنقيم الجمهورية العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار مجلس محافظة البحيرة بمجلسه المنعقدة في ٣ فبراير سنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار لجنة التقسيم الإداري بمحافظة البحيرة بمجلسها المنعقدة في ٩ مايو سنة ١٩٦٥ ؛

وعلى قرار مجلس قروى دسويس أم دitar بمجلسه المنعقدة في ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار لجنة التقسيم الإداري بالأمانة العامة للادارة المحلية بمجلسها المنعقدة في ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٦٥ ؛

**قرار :**

مادة ١ - تلغى قرية عزبة محمد حلمى وتضم إلى قرية مية عطية محافظة البحيرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم ١٤٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٦ لسنة ١٩٦٦

بضم منطقة الحديد والصلب ومناجم الفوسفات لمحافظة أسوان  
فصلًا عن محافظة البحير الأخر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئمة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرارات مجلس مدينة الرقازيق الصادرة بمحاسنه المنعقدة في ٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ، ٣ فبراير سنة ١٩٦٤ ، ٥ مايو سنة ١٩٦٤ ، ٤ يونيو سنة ١٩٦٤ ؛

**قرار :**

مادة ١ - ووفق على قرارات مجلس مدينة الرقازيق - محافظة الشرقية المشار إليها بالتنازل عن بعض أمواله في خلال السنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣  
ل الجهات المذكورة بعده وهي :

|       |      |  |
|-------|------|--|
| ملحوظ | ٤٥٨  | مسجد الحناوى بقسم النحال               |
| -     | ٦٠   | مركز التدريب المهني لمعونة الشتاء      |
| ١١٦   | ٣٠٢٧ | لغرفة التجارية بالرقازيق               |
| ٣٦٠   | ٤٣٨  | لؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي     |
| ٣٦٥   | ١٤   | مسجد المرحوم الشهيد محمد عز الدين حافظ |
| -     | ١٣   | مسجد المساكن التعاونية                 |
| ٤٩٥   | ٥١   | لنادي الشرقية الرياضي                  |

**المجموع** ٣٦٧٦ ٧٩٤

مادة - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم ١٤٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٥ لسنة ١٩٦٦

بشأن إقامة قرية عزبة محمد حلمى وضمها  
إلى قرية مية عطية محافظة البحيرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئمة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

محطة طلبات الطبية الكهربائية من ٤٦٥,٠٠٠ ج لتصبح ٣٧٣,٠٠٠ ج.  
محطة طلبات السر والأسفل من ٣١١,٠٠٠ ج لتصبح ٤٢٠,٠٠٠ ج.  
محطة طلبات رى كفر سعد من ٣٥٠,٠٠٠ ج لتصبح ٥٥٢,٠٠٠ ج.  
محطة طلبات الرضا صى من ٢٥٩,٠٠٠ ج لتصبح ٣٧٠,٠٠٠ ج.  
“إنشاء محطات طلبات منطقة كوم أبو ونبن محطات كوم أبو المؤمة  
وملحقاتها” من ١١٥,٥٣ ج لتصبح ٣٧٠,٠٠٠ ج.

مادة ٢ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية  
العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات  
والقرارات المتعلقة به :

وصل قرار مجلس محافظة أسوان بمجلسه المنعقد بتاريخ ١٧ فبراير  
سنة ١٩٦٢ :

وعلى قرار لجنة التقسيم الإداري بالأمانة العامة للادارة المحلية بمجلس  
٦ يونيو سنة ١٩٦٤ :

وعلى قرار الوزارة الادارية المالية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٦٥ بتاريخ  
٦ ديسمبر سنة ١٩٦٥ :

قرار :

مادة ١ - تضم منطقة الحديد والصلب ومناجم الفوسفات إلى نطاق  
محافظة أسوان فضلاً عن محافظة البحر الأحمر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٧ لسنة ١٩٦٦

رفع الكاليف النهاية لكل من العمليات المدرجة بميزانية  
الخدمات لسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٤ بوزارة الري  
فرع ٢ - (مصلحة الميكانيكا)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى موافقة مجلس الأمة :

قرار :

مادة ١ - ترفع الكاليف النهاية لكل من العمليات المدرجة بميزانية  
الخدمات لسنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٥ فهم ٣ - (وزارقة الري) فرع ٢ -  
(مصلحة الميكانيكا) بـ ٢ - "صرفوفات استئجار" بـ ٢ الـ  
والصرف وذلك على النحو التالي :

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر